منهج الإمام ابن الجوزي في دراسة الفرق الإسلامية
من خلال كتابه «تلبيس إبليس»

إعداد

الدكتور مُحَمَّد أحمد عبد المطلب عزب

الأستاذ المساعد بقسم الدعوة وأصول الدين

جامعة المدينة العالمية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلاة وسلامًا على النبي الأمين، صلى الله وسلم وبارك إلى يوم الدين، أما بعد:

الفرق الإسلامية واقع فرضه نفسه في المحيط الإسلامي، وهذا الواقع تحول إلى شر مستطير في بعض الأحيان، قامت بسببه حروب وثورات ونزاعات ومخاصمات فكرية وثقافية عديدة، وفيه وفي مسائله أُلِّفت مؤلفات ضخام.

من الحقائق التي قررها الشرع الحنيف: أن الخلاف شر ولا ينتج عنه إلا الشر، وأن الاستمساك بحبل الله تعالى هو النجاة، وأن السبيل ليس إلا سبيل السنة.

وفي سبيل هذا اجتهد العلماء في بيان شر التحزب والاختلاف، وتبعه بيان طريق الحق وسبيل السنة، فتناولوا الفرق ومقالاتها المختلفة ورءوسها التي تعود إليها، حدث هذا عبر عصور مختلفة، وفرض كل عصر طبيعته على طبيعة المكتوب ووجهة نظر الكاتب.

من هؤلاء أحد أعلام القرن السادس الهجري، هو الإمام ابن الجوزي، وهو إمام ذو موسوعية علمية كبيرة، تدور بين الفقه والحديث والتاريخ، وغيرها من علوم أخرى تسبر أغوار النفس وتتكلم عن تهذيبها.

وقد عاش ابن الجوزي في بغداد في عصرها الذهبي للعلم والحضارة واحتواء الاتجاهات المختلفة، فكتب في كثير من الأشياء التي فرضتها طبيعة القطر الذي يعيش فيه وطبيعة الاختلاف الذي يتمتع به المجتمع، وكان منها تناوله للفرق الإسلامية.

وتناول ابن الجوزي للفرق ضمه كتابه «تلبيس إبليس»، وتناوله للفرق فرضته طبيعة الكتاب وموضوعه الذي قام عليه، ولما لم يكن التأليف في الفرق مقصودًا بالأصالة في مؤلف ابن الجوزي «تلبيس إبليس»، إلا أنه استغرق منه الشيء الكثير، وكتب فيه بعين الناقد الباحث، تضمن منهجًا ونقدًا فريدًا استوجب الأمر هذه الدراسة، فكان هذا البحث في ذاك

الموضوع.

وإن مما عزز الأمر وزاد من أهميته وتطلبه هو أنه برز في المجتمعات المسلمة في العصر الحديث بعض مما مضى من الاختلاف، وإن كانت الجهة تنفك أحيانًا إلا أن الخلاف والتحزب الناشئ عن مسائل عقدية ومسائل لا يصح فيها الخلاف تنوع وتوزعت مخارجه ومداخله، وهو لا يقل ضررًا وشررًا عن الأزمنة الماضية.

من أجل هذا كان هذا البحث حول الأطر التي وضعها علم من أعلام المسلمين في زمانه في أحد مؤلفاته، لمحاولة فهم التقعيد لهذه المسألة، كي نبحث عن طوق نجاة لأنفسنا من الوقوع في الضلال ما أمكن، وأن نتعرف وجهة الصراط المستقيم، والسبيل الضامن للنجاة في الدنيا والآخرة.

وفي ضوء حديث الافتراق الذي هو عمدة الباب في هذا الأمر عرض العلماء لما يدل عليه، واختلفت أنظارهم نحو تحديد الفرق المرادة، وكان لكل واحد منهم وجهة نظر في المعيار الذي يصار إليه عند عد الفرق، فلذا تولد إشكال لا بد من ذكره.

إشكالية البحث:

البحث في الفرق وتحديد المعيار الذي تقسم حوله الفرق –بناء على حتمية الخلاف الذي نصت عليه الآية، وبناء على عدده الوارد في قول النبي – ﷺ–: «**تفرقت اليهود على إحدى وسبعين أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفترق أمتي ثلاث وسبعين فرقة**»[1] اختلفت حوله أنظار العلماء، واختلفت في ذات الوقت المنطلقات التي على أساسها تعتبر الفرق، فبعض يتناول الفرقة من خلال مؤسسها، وبعضهم يتناولها من خلال أقوالها، وما دام الأمر يخضع لتقرير وجهات النظر حول الحديث، فيبقى متسعًا يصح أن نتعامل مع الحديث بإطار غير ما جاء في كلامهم، خاصة وأن بعض الاتجاهات في العصر الحديث اتخذت الحديث تكأة لإخراج إخوة الدين وبعض المصلين من دائرة النجاة إلى

(١) أخرجه الترمذي، في الإيمان، باب ما جاء في افتراق الأمة (ح: ٢٦٤٠)، وقال حسن صحيح، وصححه الألباني.

التحزب والفرقة، ومن ثم الهلاك والبوار، كما أن بعض المسميات والأقوال التي عدت الفرق من أجلها لم يعد لها محل ؛ فكان لا بد من التعامل مع الحديث وفق المنهج لا وفق أسلوب التناول، فلذا بدت أسئلة البحث في النقاط التالية:

أسئلة البحث:

يسعى البحث للإجابة على الأسئلة التالية:

١. ما الضوابط التي وضعها ابن الجوزي؟ وهل هي لازمة لا يصح الخروج عنها؟

٢. هل يصح تطبيق المعيار القديم لتناول الحديث في هذه الأزمنة؟

٣. هل يصح اتخاذ الحديث أداة لإخراج الناس من الفرق الناجية؟

منهج البحث

استعملت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، بحيث تتبعت جزئيات البحث في مظانها، وعلقت عليها مستخلصا النتائج المأخوذة من القول المستدل به أو المنقول.

أهداف البحث

يسعى البحث للإجابة على أسئلته السابقة وهي:

١. دراسة الضوابط التي تناول تناول بها ابن الجوزي الفرق الإسلامية.

٢. تطور الضوابط وعدم لزومها بتطور الأزمنة وتغير الثقافات.

٣. التعامل مع أحاديث التفرق ومحاولة النظر لها على أنها أداة توحد لا تشرزم.

الدراسات السابقة

يعدُّ ابن الجوزي شخصية موسوعية الفكر والعلم، ونظرًا لكثرة مؤلفاته، فإن دراساتٍ كثيرة تناولته بالبحث والدرس، من ذلك: رسالة ماجستير عنوانها: (منهج ابن الجوزي في الحكم على الأسانيد)، للباحثة حنان التركية،ومن ذلك رسالة أخرى بعنوان: (الفكر التربوي عند ابن الجوزي)، للباحثة فكرت إبراهيم عوض، ورسالة بعنوان: (ابن الجوزي بين التأويل والتفويض)، للباحث الدكتور أحمد عطية الزهراني، وأخرى بعنوان: (منهج ابن الجوزي في

التفسير)، للدكتور عبد الرحيم الطحان، وهي دراسات متنوعة بين دكتوراه وماجستير، ولكن دراسته للفرق لم أقف على من كتب فيها؛ فلذا كان هذا البحث.

هيكل البحث

المبحث الأول: التعريف بابن الجوزي

المبحث الثاني: الأحاديث التي تناولت الافتراق واختلاف ألفاظها

المطلب الأول: أحاديث تذكر الافتراق والعدد، ولا تتطرق إلى أكثر من هذا

المطلب الثاني: أحاديث بينت الافتراق، وحددت سبيل النجاة

المطلب الثالث: أحاديث لا يعول عليها في الاستدلال.

المبحث الثالث: ابن الجوزي وأحاديث الفرق.

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها وفرع الخلاف على أساسها.

المطلب الثاني: أحاديث متعلقة بالفرق حكم عليها ابن الجوزي بالوضع

المطلب الثالث: مسائل التفرق والاختلاف التي ذكرها ابن الجوزي.

المطلب الرابع: معالم المنهج الذي يمكن استخلاصه من تناول ابن الجوزي للفرق.

المطلب الخامس: نظرة نقدية لمنهج ابن الجوزي

المبحث الرابع: الجماعة وأهم صفاتها

المطلب الأول: معني الجماعة كما يراها العلماء.

المطلب الثاني: الجماعة كما عرض لها ابن الجوزي.

المطلب الثالث: موقف العلماء من الحكم على الفرق المخالفة.

المطلب الرابع: الموقف الاجتماعي للفرق المخالفة.

ثم نتائج البحث، وتوصيات الباحث.

المبحث الأول: التعريف بابن الجوزي:

نسبه، ونشأته، وحياته[1] هو: عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد، الجوزي، القرشي، ينتهي نسبه إلى أبي بكر -رضي الله عنه- ولد ونشأ في بغداد، قرأ الوعظ على الشريف الهروي، وأبي الحسن بن الزاغوني، وعبد الوهاب الأنماطي، وتفقه على أبي بكر الدينوري. وتخرج في الحديث بابن ناصر، وقرأ الأدب على ابن الجواليقي، وشيخه الذي يحتفي به دائما هو شيخ الحنابلة ابن عقيل.

هذا ولم يذكر المؤرخون أن ابن الجوزي كانت له رحلات في طلب العلم، فقد كانت بغداد وقتئذ هي قبلة العلماء وبها مستقرهم، فلم يُحوج هذا طلاب العلم ودارسيه إلى أن يجوبوا الآفاق.

مؤلفاته:

يعتبر ابن الجوزي من العلماء الموسوعيين في التأليف، وله في ذلك إشارة إلى عظم ما ألف من الكتب، فمن هذه التصانيف الكثيرة: كتاب «المغني في علم القرآن»، وكتاب «زاد المسير»، و«تذكرة الأريب في شرح الغريب»، و«نزهة النواظر»، وكتاب «عيون علوم القرآن»، و«الناسخ والمنسوخ»، و«منهاج الوصول إلى علم الأصول»، و«نفي التشبيه»، و«جامع المسانيد»، و«كشف مشكل الصحيحين»، و«الموضوعات»، «كتاب الضعفاء»، «تلقيح فهوم أهل الأثر» و«المنتظم في أخبار الملوك والأمم»، «شذور العقود في تاريخ العهود»، «مناقب بغداد»، «المذهب في المذهب»، «الانتصار في مسائل الخلاف»، و«المدهش»، «صفة الصفوة»، و«تلبيس إبليس» وغير هذا.

(١) هذا الفصل مستخلص مما كتبه المترجمون عنه، انظر: وفيات الأعيان - (١٤٠/٣)، وتاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (٢٨٧/٤٢)، سير أعلام النبلاء (٣٦٥/٢١)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (٣٢٩/٤)، وطبقات المفسرين، صـ ٥٠، والأعلام للزركلي (٣١٦/٣).

قال الذهبي: (رزق القبول في الوعظ، وحضر مجلسه الخلفاء، والوزراء والكبار)، وقال أيضا: (كان مبرزا في التفسير وفي الوعظ وفي التاريخ)، وقال ابن مفلح: (كان له قوة في التأليف وكلامه في غاية الحسن)[1]

وفاته: توفي سنة (٥٩٧هـ).

المبحث الثاني: الأحاديث التي تناولت الافتراق واختلاف ألفاظها:

يأتي هذا المبحث في ثلاث مطالب:

المطلب الأول: أحاديث تذكر الافتراق والعدد، ولا تتطرق إلى أكثر من هذا.

هذه الأحاديث وردت في كتب الحديث على تنوعها، فروى أبو داود، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**» وفي حديث الترمذي: عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**». وفي حديث ابن ماجه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**»[2].

فهذه الأحاديث بينت أن الافتراق واقع، وأن افتراق الأمة يكون أزيد من غيرها من الأمم وأن المجموع في أمة الدعوة ثلاث وسبعون.

المطلب الثاني: أحاديث بينت الافتراق، وحددت سبيل النجاة.

ففي المسند من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل قد

(١) المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد – (٢/٩٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤/١٩٧، رقم ٤٥٩٦) الترمذى (٥/٢٥، رقم ٢٦٤٠) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢/١٣٢١، رقم٣٩٩١).

افترقت على ثنتين وسبعين فرقة وأنتم تفترقون على مثلها كلها في النار إلا فرقة»[1].

وفي مسند أبي يعلى: عن أنس: عن النبي ﷺ قال: إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي تفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم. [2]

وفي رواية لابن ماجه، عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:«إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة».[3]

ومثله ما في السنة لابن أبي عاصم، ومستدرك الحاكم: «...إلا أن بني إسرائيل افترقت على موسى على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم وأنها افترقت على عيسى بن مريم على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم ثم إنهم يكونون على اثنتين وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم »[4]

المطلب الثالث: أحاديث لا يعول عليها في الاستدلال.

فقد قال الشاطبي(٧٩٠هـ) في الاعتصام: (أغرب من هذا كله رواية رأيتها في جامع ابن وهب [5]: (إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وثمانين ملة وستفترق أمتي على اثنتين وثمانين ملة، كلها في النار إلا واحدة قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: الجماعة)[6].

(١) أخرجه أحمد (١٢٢٢٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط دار المأمون للتراث – دمشق، ط١ ١٤٠٤ – ١٩٨٤، برقم (٣٩٣٨) وضعفه المحقق.

(٣) سنن ابن ماجه، (١٣٢٢/٢)رقم (٣٩٩٣).

(٤) اللفظ للحاكم في المستدرك على الصحيحين (٢١٩/١).، وانظر: السنة لابن أبي عاصم (٢٥/١).

(٥) هو: أبو مُحَمَّد، عبد الله بن وهب، الفهري، المصري، من أصحاب الإمام مالك. جمع بين الفقه والحديث والعبادة، وكان حافظا ثقة مجتهدا. عرض عليه القضاء فأبى أن يتقلده. من كتبه: " الجامع "، و" الموطأ " توفي سنة (١٩٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣٢/١٧)، التاريخ الكبير – (٢١٨/٥)

(٦) الاعتصام، للشاطبي (٤٧٠/١).

وقد بحثت عن هذا الحديث بهذا اللفظ في كثير من كتب الحديث فلم أعثر عليه، وقد أورده الخطيب البغدادي (٤٦٢هـ) في كتابه «الفقيه والمتفقه» وعقب عليه بقوله: (**ومن روى إحدى وسبعين ملة أكثر**)[١].

قلت: وحديث الخطيب في سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وهناك راوٍ آخر مجهول.

وأورد العقيلي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، كلها في الجنة إلا فرقة واحدة، وهي الزنادقة». قال العقيلي: هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة[٢] وقال ابن حجر–رحمه الله – (٨٥٢هـ) في هذه الرواية: (هذا من الاختصار المجحف المفسد للمعنى، وذلك أن المشهور في الحديث: **كلها في النار إلا واحدة**)[٣].

فالحديث علي هذا لا يصح العمل به، لأنه موضوع لا صحة له؛ للعلة السابقة في أبرد بن أشرس، ولمخالفته ومناقضته للحديث المشهور، واستحالة الجمع.

في الباب أيضا مما لا يعول عليه في الاستدلال ما روي عن ابن مسعود قال: قال لي النبي ﷺ: (...اخْتَلَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً نَجَا مِنْهَا ثَلاَثٌ وَهَلَكَ سَائِرُهَا؛ فِرْقَةٌ وَازَتِ الْمُلُوكَ وَقَاتَلَتْهُمْ عَلَى دِينِ اللهِ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَتَّى قُتِلُوا، وَفِرْقَةٌ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ طَاقَةٌ بِمُوَازَاةِ الْمُلُوكِ فَأَقَامُوا بَيْنَ ظَهْرَانَيْ قَوْمِهِمْ فَدَعَوْهُمْ إِلَى دِينِ اللهِ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَقَتَلَتْهُمُ الْمُلُوكُ وَنَشَرَتْهُمْ بِالْمَنَاشِيرِ وَفِرْقَةٌ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ طَاقَةٌ بِمُوَازَاةِ الْمُلُوكِ وَلاَ بِالْمُقَامِ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ قَوْمِهِمْ فَدَعَوْهُمْ إِلَى اللهِ وَإِلَى دِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَسَاحُوا فِي الْجِبَالِ وَتَرَهَّبُوا فِيهَا فَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَصَدَّقُونِي

(١) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٢٣٧/١).

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م (٢٠٩/٣)، الموضوعات لابن الجوزي (٢٦٧/١).

(٣) لسان الميزان، لابن حجر (٣٩٢/١).

وَالْفَاسِقُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِي وَجَحَدُوا بِي"[1].

وفي الباب مما ورد في الصحيح، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبَى قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَى قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»[2].

ملاحظات على هذه الأحاديث

أولًا: أن الخلاف سنة قدرية لا مفر منها.

ثانيًا: أن النجاة إنما تكون في اتباع الجماعة وعدم الخروج عليها بحال.

ثالثًا: أن هذه الجماعة مقيدة بطاعة النبي ﷺ والتزام أمره، وهذا يتفرع عليه أمر مهم هو: تفسير الجماعة وهو مبحث لا بد من التعرض له، ولكن بعد النظر فيما لابن الجوزي في هذا الباب، وهو ما أنتقل إليه.

المبحث الثالث: ابن الجوزي وأحاديث الفرق.

يأتي هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها وفرع الخلاف على أساسها.

من ذلك قوله: (فصل: في بيان انقسام أهل البدع)[3].

واستدل بحديث أبي هريرة الذي رواه الترمذي قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين، والنصارى مثل ذلك وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة"** [4].

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٥٢٢/٢)، وصححه وقال الذهبي ليس بصحيح، والطبراني في المعجم الكبير (٧٢/٩) ، والأوسط – (٣٧٧/٣٧٦/٤)، قال الهيثمي في: مجمع الزوائد – (١٩٧/١)، رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه عقيل بن الجعد قال البخاري: منكر الحديث. ورواه البيهقي في شعب الإيمان – (٧٤/١٢-٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (٦٨٥١).

(٣) تلبيس إبليس (١٩).

(٤) السابق نفس الموضع، والحديث سبق تخريجه.

وساق أيضا عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة فهلكت سبعون فرقة وخلصت فرقة واحدة وإن أمتي ستفترق على اثنين وسبعين فرقة يهلك إحدى وسبعون وتخلص فرقة" قالوا: يا رسول الله ما تلك الفرقة؟ قال: "الجماعة**"[١].

فهذا الحديثان هما ما استدل به ابن الجوزي على تفريعه الذي أتى بعد، وتناول غيرهما كان لغير الاستدلال بل للحكم على درجة الحديث وهو ما يسوق البحث للمطلب التالي:

المطلب الثاني: أحاديث متعلقة بالفرق حكم عليها ابن الجوزي بالوضع.

من ذلك ما أورده في كتابه «الموضوعات»: كتاب السنة وذم البدع، باب افتراق هذه الأمة: عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:«**تفترق أمتي على سبعين أو إحدى وسبعين فرقة كلهم في الجنة إلا فرقة واحدة قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: الزنادقة وهم القدرية**»[٢]

أورد ابن الجوزي لهذا الطريق ثلاث طرق، ثم قال: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال علماء الصناعة: وضعه الأبرد، وكان وضاعًا كذابًا، وأخذه منه ياسين فقلب إسناده[٣].

وبناء على ما ورد في أولًا في الأحاديث التي فرع ابن الجوزي عليها فقد رتب –رحمه الله– على هذين الحديثين سؤلًا وجوابًا قال فيهما: (فإن قيل: وهل هذه الفرق معروفة؟

فالجواب: إنا نعرف الافتراق وأصول الفرق، وإن كل طائفة من الفرق قد انقسمت إلى فرق، وإن لم نحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها).[٤]

(١) تلبيس إبليس (١٩).
(٢) الموضوعات، لابن الجوزي (٢٦٧/١).
(٣) السابق (٢٦٨/١).
(٤) تلبيس إبليس (١٩).

ثم قال: (وقد ظهر لنا من أصول الفرق الحرورية، والقدرية، والجهمية، والمرجئة، والرافضة، والجبرية).

ثم عزز ما قال بأن قال: (وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الفرق الستة)[1].

والذي يظهر من كلام ابن الجوزي ذاك أمور:

الأول: أن قوله: (ظهر لنا...) أن هذا مبني على الاجتهاد والحدس لا القطع واليقين.

الثاني: أن قوله (بعض أهل العلم..) يعني أن هذا غير متفق عليه.

الثالث: أن فرقة الشيعة عبّر عنها بالرافضة.

وقد أرجع ابن الجوزي أسباب التفرق إلى أن التلبيس إنما دخل على هذه الأمة من طريقين، هما التقليد للأسلاف والآباء، والثاني الخوض فيما لا يدرك غوره فوقع منهم التخليط[2].

وهو في هذا يجد مساغًا لنشأة الفرق المبكر، فإن ظهور الفرق ليس له علاقة بالفلسفات والترجمة التي حدثت في الدولة العباسية، بل التقليد للأسلاف شيء يلازم بعض المجتمعات لا تخرج عنه البتة، والخوض فيما لا يدرك غوره آفة ممتدة لا تتوقف على زمن.

وقد بين ابن الجوزي المسائل التي خالفت فيها الفرق طريق الجادة، وأدخلها في عداد الفرق وهو ما أعرض له في المطلب التالي:

(١) السابق نفس الموضع.

(٢) تلبيس إبليس (٧٤).

المطلب الثالث: مسائل التفرق والاختلاف التي ذكرها ابن الجوزي.

لا شك أن للخلاف سببًا ينبع منه وينبعث من خلاله، والذين تحدثوا عن الفرق والمقالات، أشار الكثير منهم إلى السنة القدرية للاختلاف -الذي سبق وأوردت طرفًا منه-، ولكنهم لم يتفقوا على السبب الذي من أجله كان الخلاف واقعًا بين الفرق الإسلامية التي عينوها كل منهم على ما ذهب إليه نظره.

وقد ذكر ابن الجوزي الأسباب العامة التي أوقعت الفرق في التحزب والاختلاف، قال: (دخل إبليس على هذه الأمة في عقائدها من طريقين:

أحدهما: التقليد للآباء والأسلاف.

والثاني: الخوض فيما لا يدرك غوره ويعجز الخائض عن الوصول إلى عمقه)[١].

فأول طرق الضلال هو اتباع الأخلاف للأسلاف فيما نحلوه وانتحلوه من الديانات والعقائد والأهواء.

ولا شك أن هذا طريق العوام الذين ينحصر ضررهم في رد الحق والعزوف عن قبوله، ومن ثم الرضا بالضلال والكفر.

وأما الثاني، وهو الخوض فيما لا يدرك غوره؛ فهو طريق بعض أصحاب النظر، وهو ما عبّر عنه ابن الجوزي بقوله: رأى [إبليس] خلقًا فيهم نوع ذكاء وفطنة، فاستغواهم على قدر تمكنه منهم فمنهم من قبّح عنده الجمود على التقليد وأمره بالنظر[٢].

وهؤلاء ضررهم لا يقتصر عليهم بل يصبحون بين عشية وضحاها إلى حملة لواء الابتداع والانشغال بتوطيد البدع التي ولدتها عقولهم، وهي الآفة التي نشأت من علم الكلام حيث تم تناول قضايا الدين من خلاله، وذكر ابن الجوزي عن المعتزلة أن الكلام أفضى بهم إلى أنهم قالوا: إن الله -عز وجل- يعلم جمل الأشياء ولا يعلم تفاصيلها، وقال جهم بن

(١) تلبيس إبليس (٧٤).

(٢) انظر: تلبيس إبليس (٧٥).

صفوان: علم الله وقدرته وحياته محدثة[1]، كما أفضى علم الكلام بالجبرية إلى أن قالوا: لا قدر للآدمي بل هو كالجماد مسلوب الاختيار والفعل، وأفضى بالمرجئة إلى القول بـ أن من أقر بالشهادتين وأتى بكل المعاصي لم يدخل النار أصلًا[2].

قال معقبًا: (أعوذ بالله من نظر وعلوم أوجبت هذه المذاهب القبيحة، وقد زعم أرباب الكلام أنه لا يتم الإيمان إلا بمعرفة من رتبوه، وهؤلاء على خطأ؛ لأن الرسول ﷺ أمر بالإيمان ولم يأمر ببحث المتكلمين ودرجة الصحابة الذين شهد لهم الشارع بأنهم خير الناس)[3]

وفي معرض كلامه عن الخوارج يذكر أن رأسهم كان ذو الخويصرة التميمي، وقال عنه: (هذا أول خارجي خرج في الإسلام وآفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ)[4].

وفي كلام ابن الجوزي ذاك إيماء إلى عقيدة التسليم التي هي أساس منهج السلف، خاصة في الأمور التي لا يستطيع الإنسان إدراك كنهها، فإن الشرع لو أبان عما يمور في نفس المكلف تجاه بعض أمور الشرع التي يصعب عليها استيعابها، لرضي وسلم، بل ولجعل مراد الشارع أحب إليه من مراده وما تتخيله نفسه.

وليست أمور الشرع كلها تستبين للرائي، ولكن حين يُكشف عن وجه الحكمة فإن الناظر يصبح مراد الشرع بالنسبة إليه أحب مما أراد، وهذا واضح أتم الوضوح في موقف الأنصار حين وجدوا على أنفسهم لما رأوا رسول الله خصّ بالغنيمة بعض الناس وزادهم ولم يعطهم هم رغم بلائهم وجلدهم وصبرهم، فقال لهم النبي ﷺ: «أَوَجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا، تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْمًا لِيُسْلِمُوا، وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِسْلاَمِكُمْ؟ أَفَلاَ تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ فِي رِحَالِكُمْ؟....

(١) تلبيس إبليس (٧٥)

(٢) تلبيس إبليس (٧٦).

(٣) السابق نفس الموضع.

(٤) تلبيس إبليس (٨٢).

فَبَكَى الْقَوْمُ، حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ، وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللهِ قِسْمًا وَحَظًّا»[١].

ولقد عقب ابن الجوزي على موقف ذي الخويصرة بقوله: (قال ذو الخويصرة لرسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: اعدل فما عدلت!!!. وما كان إبليس ليهتدي إلى هذه المخازي نعوذ بالله من الخذلان)[٢].

ويذهب إلى أن رأي الخوارج انبثق منه الاعتزال على يد من أسس للقدر كمعبد الجهني وغيلان الدمشقي[٣].

أما آفة الرافضة فهي على عكس الخوارج، فإنهم غالوا في حب علي -رضي الله عنه- حتى ادعوا فيه ادعاءات باطلة، تطاولوا بموجبها على أصحاب النبي ﷺ، واتهمومهم بتبديل شرعه ودينه، ونقل عن ابن عقيل قوله في التعقيب على هذا الإفك الرافضي: (الاعتقادات الصحيحة سيما في الأنبياء توجب حفظ قوانينهم بعدهم، لا سيما في أهليهم وذريتهم)[٤] فإذا انبرى من أتباع المرسلين الأولين من بدّل وغيّر فلا ثقة في الشرع البتة لأنهم هم وسيلته في النقل، وقال ابن الجوزي إن مقابحهم كثيرة ولا تحصى: (قد حرموا الصلاة لكونهم لا يغسلون أرجلهم في الوضوء، والجماعة لطلبهم إمامًا معصومًا وابتلوا بسب الصحابة)[٥].

ويذكر قول المرجئة إجمالًا فيقول: وفي زمان ظهور واصل ابن عطاء وخلافه مع الحسن حدثت سنة المرجئة حين قالوا: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة[٦].

ويذكر ابن الجوزي عن فرقة انحدرت من فرقة أعمّ وهي الباطنية، حيث يقول: (الباطنية

(١) أخرجه أحمد في المسند (ح: ١١٧٣٠)، وصححه الألباني.

(٢) تلبيس إبليس (٨٦).

(٣) تلبيس إبليس (٨٧).

(٤) تلبيس إبليس (٨٩).

(٥) تلبيس إبليس (٩٠).

(٦) تلبيس إبليس (٨٧)

قوم تستروا بالإسلام ومالوا إلى الرفض)[1].

ولابن الجوزي كلام على ما ينضوي تحت رؤوس الفرق، إلا أن الأمور التي يمكن استخلاصها من منهجه تأتي في المطلب التالي:

المطلب الرابع: معالم المنهج الذي يمكن استخلاصه من تناول ابن الجوزي للفرق:

يمكن بعد مطالعة ما عند ابن الجوزي في تناوله للفرق وضع معالم لطريقته في تناولها من منحيين:

الأول: طريقة التناول

فقد نوّع الحافظ ابن الجوزي بين تناول الفرقة من خلال المؤسس، وتناولها من خلال القول الذي تقول به.

فنجده تارة يذكر رأس الفرقة والسبب الباعث عنده، وتارة يذكر الفرقة بأقوالها دون أن يذكر لها رأسًا، كما في تعرضه للخوارج، فإنه ذكر أن البلاء بهم كان منشأه من ذي الخويصرة[2]، كما ذكر أن بلاء القدرية كان منشأه من معبد الجهني وواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد الذي انضم إليهما بعد.

لكنه بعد ذكر هؤلاء الشخوص، أردف بالكلام على المرجئة، فقال: (**وفي ذلك الزمان حدثت سنة المرجئة حين قالوا لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة**)[3] فلم يذكر لهم رأسًا هو سبب البلاء بهم.

فهو يذكر الرأس أولًا، وقد يذكر القول أولًا، وعذره في هذا أن بعض الفرق لا يستبين لها رأس واضح يمكن القول إنه هو الذي عليه مدار كلامهم، أو هو الذي أنشأ لهم مبادئهم التي ساروا عليها، وإذ كنا نستبين للخوارج مؤسسًا، ونستبين للمعتزلة رأسًا فإن الأمر ليس

(١) تلبيس إبليس (٩١)

(٢) تلبيس إبليس (٨١).

(٣) السابق (٨٧).

كذلك مع المرجئة والباطنية

وعند كلامه على الباطنية قال: (الباطنية قوم تستروا بالإسلام ومالوا إلى الرفض)[١] فليس لهم على هذا رأس يمكن تسميته، فلذا انتقل إلى ذكر محصل كلامهم بقوله: (...محصول قولهم تعطيل الصانع وإبطال النبوة والعبادات وإنكار البعث، ولكنهم لا يظهرون هذا في أول أمرهم، بل يزعمون أن الله حق وأن محمدًا رسول الله والدين صحيح لكنهم يقولون لذلك سر غير ظاهر..)[٢].

ولكنه يحدد أحيانًا أسماء رؤوس الفرقة المنضوية تحت الباطنية، فقال: البابكية: اسم لطائفة منهم تبعوا رجلا يقال له: بابك الخرمي؛ وكان من الباطنية، وأصله أنه ولد زنى[٣].

ويذكر سبب نشأتهم أنهم لم يتمكنوا من مقاومة الدين ومنازلة أهله فتستروا به ليتمكنوا من الطعن في أسسه والناقلين له، فإذا تأتى لهم هذا هان أمر المنقول في ذهن حامله.[٤]

الثاني: طريقة الحكم:

فقد خالف ابن الجوزي غيره من المصنفين ولم يشتط في الحكم على المخالف.

يتبدى هذا في مسألتين:

المسألة الأولى: موقفه من الصوفية.

لقد توسع ابن الجوزي في الكلام على الصوفية، إلا أنه لم يعتبرهم فرقة خارجة عن الفرق الناجية، وهو –وإن كان ذكر تلبيس إبليس عليهم– فإن ما ذكره يدخل تحت دائرة الانحراف العملي لا العقدي، بل هو يشهد لهم بطهارة النبع وصدق المنحى، يقول: عبروا عن التصوف بعبارات كثيرة، يدور التصوف فيها على رياضة النفس ومجاهدة الطبع بردّه عن

(١) السابق (٩١).

(٢) السابق (٩٢).

(٣) انظر: السابق نفس الموضع باختصار.

(٤)انظر: تلبيس إبليس (٩٥).

الأخلاق الرذيلة وحمله على الأخلاق الجميلة من: الزهد والحلم والصبر والإخلاص والصدق إلى غير ذلك من الخصال الحسنة، التي تكسب المدائح في الدنيا والثواب في الأخرى[1]، وساق بعض التعبيرات الأخرى على لسان القوم، ثم عقب عليها بقوله: (أصل تلبيس [إبليس] عليهم أنه صدهم عن العلم، وأراهم أن المقصود العمل، فلما أطفأ مصباح العلم عندهم تخبطوا في الظلمات)[2].

وهو بهذا ينقلهم من طائفة الفرق إلى اتجاه به بعض الانحراف، عكس ما فعله الرازي (٦٠٦هـ) الذي يقول: (**اعلم أن أكثر من قص فرق الأمة لم يذكر الصوفية وذلك خطأ**...)[3].

المسألة الثانية: موقفه من الأشاعرة.

نلحظ أن الأشعرية لم يعتبرهم ابن الجوزي فرقة من الفرق، وقد كانت هناك وقائع عديدة وخصومات تترى بين الحنابلة والأشاعرة تدور رحاها ويستعر أوارها في بغداد، وهي خصومات ووقائع ذكر بعضها في تاريخه وفي غيره، بل ابن الجوزي يترجم ترجمة للأشعري يستبين منها موقفه من آرائه وكلامه فيقول: (كان على مذهب المعتزلة زمانًا طويلا ثم عنّ له مخالفتهم، وأظهر مقالة خبطت عقائد الناس وأوجبت الفتن المتصلة)[4] ثم يقول في ختام ترجمته بما يشبه الحطّ عليه: (**قبره اليوم عافي الأثر لا يلتفت إليه**)[5]، وهفي نظرته إلى الاتجاه الأشعري يراها مذهبا في الأصول ويعبر عنه بالمذهب كما يعبر عن المعتزلة أيضا، فيقول في ترجمة السمناني: (كان يعتقد في الأصول مذهب الأشعري)[6].

(١) السابق (١٤٧).
(٢) السابق (١٤٧).
(٣) اعتقادات المسلمين والمشركين (٧٢/١).
(٤) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٣٣٢/٦).
(٥) السابق (٣٣٣/٦).
(٦) السابق (١٥٦/٨).

فهو وإن كان قد حط على الأشاعرة إلا أنه لم يعتبرهم فرقة كما فعل ابن حزم حيث عدّهم إحدى فرق المرجئة [١]، وذكر الكثير من كلامهم وما يراه من انحرافهم عن النهج القاصد.

ثالثًا: الاقتصار على لفظ الحديث في العدد:

من معالم منهج ابن الجوزي اقتصاره على العدد الوارد في الحديث

اقتصر ابن الجوزي على العدد الوارد في الحديث (ثلاث وسبعين) ولم يتجاوزه، على حين اعتبر غيره أن العدد الوارد ليس المراد به الحصر بل له تفسير آخر، فالرازي (٦٠٦هـ) يقول: (إنه أخبر أنهم يكونون على ثلاث وسبعين فرقة لم يجز أن يكونوا أقل، وأما إن كانت أكثر فلا يضر ذلك...)[٢].

وعلى هذا ذكر الرازي أكثر من العدد الوارد وأجاب عن زياداته عن العدد بما سبق

رابعًا: إنصاف ابن الجوزي للمخالف وعدم تعسفه في محاولة إدخال من يمكنه إدخاله في الفرق.

لم يكن من شأن ابن الجوزي الشطط في تناول المخالف، وإن كنا نلحظ نوعًا من الحدة في تناول الأشاعرة، إلا أنه ليس موقفًا عامًا يتسم به ويحكم به على المخالف، وحدّة ابن الجوزي البادية في كلامه أحيانًا ليست ملازمة له، ولست هي الحاكمة على كلامة المتحكمة فيه، فهو حين يبعد عن قصد تناول المخالف نجده يترجم أو يتحدث عن مخالفيه حديثًا هادئًا فيه إعذار، ولئن كانت الخصومة مستعرة في بغداد بين الطوائف إلا أن له ضابط لا يتخلى عنه وهو الإنصاف، ولقد بدا هذا في تراجمه لرجال التصوف، فهو يقول في ترجمة أبي حمزة الصوفي: (كان عالما بالقرآات خصوصًا.. وهو أول من تكلم ببغداد في هذه المذاهب من صفاء الذكر وجمع الهم والمحبة والشوق والقرب والأنس، ولم يسبقه إلى الكلام على رءوس

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/١٥٥).

(٢) اعتقادات المسلمين والمشركين – (١/٧٥).

الناس ببغداد أحد، وما زال حسن المنزلة عند الناس)[1]، كما ترجم لسمنون –وهو من رجال الصوفية الكبار– وأبي عبد الله الصوفي ترجمة حسنة[2]، وغير هؤلاء من الصوفية.

لكنه في موضع آخر من كتابه يقول في الحديث الذي رواه بعضهم: ((يخرج قوم هلكى لا يفلحون قائدهم امرأة قائدهم في الجنة)) وهو فيما حدث في يوم الجمل: (....هذا حديث موضوع، والمتهم بوضعه عبد الجبار؛ فإنه كان من كبار الشيعة)[3].

وفي موضع آخر يقول: (هذا حديث موضوع؛ وضعة موسى بن قيس، وكان من غلاة الروافض ويُلقَّب عصفور الجنة، وهو إن شاء الله من حمير النار)[4].

فأقواله هي بالنظر لمتابعته لمن قدم جرحهم على تعديل غيرهم.

المطلب الخامس: نظرة نقدية لمنهج ابن الجوزي:

يلاحظ على منهج ابن الجوزي –رحمه الله– أنه ذكر في تقسيم الفرق أشياء لا تدخل تحت أمور العقيدة، من هذه المسائل، قوله في فرقة (الشمراخية) من الخوارج، إنهم قالوا: لا بأس بمس النساء الأجانب؛ لأنهن رياحين[5].

وقوله في فرقة: (الميمونية) من الخوارج أيضا إن من أقوالهم: لا إمام إلا برضا أهل محبتنا[6]. والإمامة ليست من مسائل أصول الدين، وإن كانت مما أوجبت التفرق في مجال آخر.

(١) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٦٨/٥-٦٩).

(٢) السابق (١٠٨/٦) – (١٤٩/٦)

(٣) الموضوعات لابن الجوزي – (١٠/٢) وقد رجعت لترجمة عبد الجبار هذا، فوجدت أن الغالب عليه قبول حديثه، فقال فيه العجلي: (٦٨/٢) (لا بأس به) ونُقل عن أحمد بن حنبل قوله: (أرجو أن لا يكون به بأس) الجرح والتعديل (٣١/٦) وهو قول يحيى بن معين، وأبو داود كما نقل عنه العقيلي في الضعفاء (٨٨/٣)، وقال الذهبي: صدوق. انظر: الكاشف (٦١٢/١).

(٤) الموضوعات لابن الجوزي – (٣٨٢/١)، قلت: موسى بن قيس، رُمي بالتشيع، لكنه ثقة عند الذهبي، صدوق عند ابن حجر.

(٥) تلبيس إبليس (٢٠).

(٦) السابق نفس الموضع.

وقوله في فرقة (القاسطية) من المعتزلة: إنهم فضلوا طلب الدنيا على الزهد فيها[١].

وليست هذه إلا مسألة يجري التنازع فيها بين أهل الزهد والرقائق، وإن كان في كلام القاسطية شيء من التجاوز.

وقوله في الظاهرية إحدى فرق المرجئة: (هم الذين نفوا القياس)[٢]. فهل هذه مسألة عقدية؟!!.

وقوله في فرقة (العباسية) من الروافض: إنهم زعموا أن العباس كان أولى بالخلافة من غيره.

وقوله في فرقة (المتانية) من الجبرية من أقوالهم أنهم قالوا: عليك بما خطر بقلبك فافعل ما توسمت به الخير. [٣]

إلى غير هذا مما لا يدخل في أصول الدين، ولو أن ابن الجوزي ذكر الفرقة، وقال القول الجامع لها مما تتفق عليه فروعها من الفرق، ثم ذكر الفرق التي لها أقوال ميزتها تحت القول الأعمّ لها لما كان لما قلناه محلًا، لكنه لم يذكر الأقول التي تجمع الفرق، بل ذكرها مجملة وذكر ما ينضوي تحتها.

يلاحظ أيضًا أن ابن الجوزي أدخل مسميات ليس لها وجود تاريخي مؤثر، وبعض الأسماء والفرق التي ذكرها لا وجود لها إلا زرافات قليلة منتشرة في بغداد أو ما جاورها في العراق بلد الحافظ رحمه الله، وليست العراق هي كل الأمة، وإن كانت العراق ومِصريها الكوفة والبصرة، ثم بغداد هي محط العلماء والزهاد وغيرهم، غير أنه لو ذهب خارج هذه الديار لما وجد لهذه الفرق ولا لأقوالها محلا.

ففرقة (الشاكية) لم أجد لها ذكرًا في كتب الفرق والتاريخ التي وقفت عليها، بل وغير

(١) السابق نفس الموضع.
(٢) السابق (٢١/١).
(٣) تلبيس إبليس (٢٢).

الشاكية مما ذكره ابن الجوزي، وهذا يجعلنا نقرر أن الحكم على مجموعة أنها من الفرق، ليس على إطلاقه، وأن المسائل التي خالفت فيها الفرق قديمًا قد اندثر الكثير منها، فهناك مسائل زائفة لم تلبث أن ماتت بفوات القائلين بها، ورغم أنها شغلت المجتمع حينًا إلا أنها لم تمكث أو تدوم.

وإن كان من المقرر أن هناك مسائل لا تزال عالقة ولا يزال الكلام حولها قائمًا، مثل الجبر والاختيار، وبعض مسائل القدر، وقضية تكفير الحاكم التي تؤول إلى الخروج عليه.

أيضًا تعتبر المعايير مختلفة في كل زمن؛ ففي أزمنتنا تلك تجد أن مسألة الحرف والصوت والكلام النفسي، وقضية الاستواء التي شغلت المجتمع حينًا، ورؤية الله في الآخرة، وغيرها من المسائل التي دونها أمثال الحسن بن علي البربهاري (٣٢٩هـ)[1] وغيره لا تشغل السجال الفكري اليوم؛ بل أصبح الحديث عن قضية الإسلام وهناك من يتحدث عن جدوى التدين به والتزام تشريعاته...إلخ، وهناك من له من خبيث القول وسوء الظن بكتاب الله وآياته البينات ما يجعله شرا من كثير من الفرق.

فليس في فرق الإسلام من مارس بهذا القبح التشكيك في القرآن؟! وليس في فرق الإسلام من اتهم الإسلام بالعجز عن مجاراة الحياة وأنه لا يصلح إلا في الفيافي والقفار والرمال والجمال؟!! وليس في فرق الإسلام من جعل الحكم بشريعة الله تخلف وجهل وجهالة وعودة إلى عصور مظلمة؟!! إلى غير هذا من ترهات العلمانيين ومن حذا حذوهم.

فعلقة هؤلاء بالفرق الهالكة أكثر من علقة غيرهم؛ ولذا يستوجب الأمر عرض الجماعة التي نبه الحديث عليها.

(١) انظر: كتاب شرح السنة، للحسن بن علي البربهاري، بتحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني ط- دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

المبحث الرابع: الجماعة وأهم صفاتها.

مما يلزم تناوله والقول فيه: أن نطالع تصور الجماعة عند ابن الجوزي، وكيف يراها؛ فإن من تحدث في الفرق وذكر بعض الناس في الفرق، فلا بد عليه أن يبين الجماعة، خاصة وأن البيان في سوق الفرق غير مُسلَّمٍ به في كل القيود التي وضعها المصنفون.

والحديث عن الفرق مستلزم للحديث عن النجاة والجماعة

وهذا المبحث يتفرع الكلام فيه عدة مطالب تأتي هكذا:

المطلب الأول: معني الجماعة كما يراها العلماء:

ينطبع في مخيلة بعض الناس أن الجماعة هي عموم الناس وجمهورهم، وأن مخالفة العموم والجمهور هي مخالفة للجماعة، وركوب مركب الغواية والشطط!!!.

لكننا نجد القرآن يذكر أن هناك من جعل الجماعة وإن كانت على الباطل قاعدة لرد الدعوة، وهناك من جعل الجماعة قاعدة للوقوف في وجه كل إصلاح أو تصحيح المسار.

قال الإمام اللالكائي (٤١٨هـ): عن عمرو بن ميمون قال: قدم علينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ فوقع حبه في قلبي فلزمته حتى واريته في التراب بالشام، ثم لزمت أفقه الناس بعده: عبد الله بن مسعود، فذكر يوما عند تأخير الصلاة عن وقتها، فقال: صلوها في بيوتكم، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة. قال عمرو بن ميمون: فقيل لعبد الله بن مسعود: وكيف لنا بالجماعة؟ فقال لي: يا عمرو بن ميمون، إن جمهور الجماعة هي التي تفارق الجماعة؛ إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك)[1].

فالجماعة إذا هي الطائفة التي على الحق، ففي البخاري: (باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: **لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ**)) [قال البخاري:] (وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ). وقوله أيضًا: (باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** ﴾ ، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم-

(١) اعتقاد أهل السنة – اللالكائي – (١٠٩/١).

بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ)[1]

وهذه الطائفة تباينت أقوال السلف والعلماء في تعيينها، فابن المديني (٢٣٤هـ) يرى أنهم: (أصحاب الحديث) والترمذي (٢٧٩هـ) في سننه يقول: (تفسير الجماعة عند أهل العلم هو: أهل الفقه والعلم والحديث)[2].ويقول ابن حزم(٤٥٦هـ): (وأهل السنة الذين نذكرهم هم أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة، فإنهم الصحابة -رضي الله عنهم-، وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين -رحمة الله عليهم- ثم أصحاب الحديث، ومن اتبعهم من الفقهاء جيلًا فجيل إلي يومنا هذا، ومن اقتدي بهم في شرق الأرض وغربها)[3] وبهذا جمع ابن حزم عدة أقوال في قول واحد.

ويقول الشاطبي -رحمه الله- (٧٩٠هـ): اختلف الناس في معنى الجماعة المراد في هذه الأحاديث على خمسة أقوال:

الأول: أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام.

الثاني: أنها جماعة العلماء المجتهدين.

الثالث: أن الجماعة هي الصحابة علي الخصوص.

الرابع: أن الجماعة هم أهل الإسلام.

الخامس: أن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا علي أمير[4].

فهذه خمسة أقوال ساقها الشاطبي، وهي متقاربة؛ لكنها مختلفة، ورجح الشاطبي أن الجماعة هي أئمة العلماء المجتهدون، وهؤلاء المرادون بالجماعة إذا اجتمعوا علي أمر وافق أهواء الناس أو خالفها كثر هؤلاء أم قلوا.

(١) البخاري، في الإعتصام بالكتاب والسنة، (٦/٢٦٦٦)، وانظر أيضا (٦/٢٦٧٤).

(٢) سنن الترمذي (٤/٤٦٦) و(٤/٤٨٥).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل - (٢/٩٠).

(٤) انظر: الاعتصام: ٢ /٤٧٢. بتصرف واختصار.

والنووي (٦٧٦هـ) يصور الطائفة المنصورة التي على الحق مما يدخل في تعيين الجماعة فيقول: (ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع من المؤمنين؛ منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكون مجتمعين، بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض)[1].

إذًا يمكن القول: إن الجماعة مفهوم شامل لأنواع كثيرة ممن يجب اتباعهم والاستقامة علي طريقتهم، فليسوا هم فقط الذين جلسوا على درج العلم وأخذوا حظهم منه، وليسوا هم أرباب المنابر وأصحاب الجماهير الغفيرة من الناس، وليس هم أرباب الأبواق التي تتنادى بلزوم السبيل واتباع النهج، بل قد يكون بعض هؤلاء ممن يجب البعد عنه ونبذ سبيله.

فالجماعة مجموعة من صلحاء الناس وأرباب قضاء الحوائج فيهم، منهم ساسة يبيتون على مصالح الرعية ويتألمون لآلامهم، وعلماء نذروا أنفسهم للعلم وطلابه، وأصحاب أخلاق حميدة يدعون الناس إلى ربهم بتخلقهم بها، وأصحاب تجارات واسعة يراقبون الله تعالى ويتقونه في أموالهم، وبسطاء من الناس الدنيا في قلوبهم ونفوسهم أهون من جناح البعوض، فهم منتشرون في كل طبقات المجتمع وبين جميع أصنافه، فالخير في هذه الأمة كالمطر في كله خير.

وبناء على ما سبق وغيره فإن خلاصة ما يمكن الوقوف عليه يأتي في نقاط:

الأولى: أن الجماعة إذا كان من مفهومها الجمع الغفير، فليس المراد بها الكثرة الغالبة؛ فقد يجتمع العلماء علي أمر ويخالفهم عوام الناس؛ فالظاهر أن الحقَّ حينئذ مع العوام؛ ولكن الصحيح أن الحق مع العلماء؛ لأن عوام الناس عليهم الرجوع إلي العلماء، فحيث خالفوا صاروا مخالفين فلا يعتد بهم في خلافهم –رغم كثرتهم الغالبة– لأن اتباع العوام باعتبار أنهم الجماعة، يعني أن المذموم هم العلماء؛ لأنهم شذوا عن الجماعة وهو خلاف الصحيح.

الثانية: خلوّ الزمان من المجتهدين لا يعني أن اجتماع العوام علي أمر هو الجماعة، فلا يجوز العمل علي خلافه ويكون خلافهم خلافًا للجماعة.

(١) شرح النووي على مسلم – (٦٧/١٣).

الثالثة: أن مفارقة الجماعة قد تكون كفرًا، وقد تكون ابتداعًا.

الرابعة: قد يقع إطلاق الجماعة علي شخص واحد، فالذين فارقوا الإمام أحمد كانوا هم الجمهور والسواد الأعظم إلا أن الجماعة كانت في رأيه.

المطلب الثاني: الجماعة كما عرض لها ابن الجوزي:

لم يخرج ابن الجوزي عن الطريق الذي سبق، فإنه سار على ذات الخطا تقريبًا، قال ابن الجوزي: (فإن قال قائل: قد عبت طريق المقلدين في الأصول، وطريق المتكلمين، فما الطريق السليم من تلبيس إبليس؟

فالجواب أنه ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وتابعوهم بإحسان من إثبات الخالق سبحانه، وإثبات صفاته على ما وردت به الآيات والأخبار، من غير تفسير ولا بحث عما ليس في قوة البشر إدراكه، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق. قال علي -كرم الله وجهه-: والله ما حكّمت مخلوقًا؛ إنما حكّمت القرآن، وأنه المسموع لقوله عز وجل: ﴿حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ وأنه في المصاحف لقوله عز وجل: ﴿فِي رَقّٖ مَّنشُورٖ﴾ ولا نتعدى مضمون الآيات ولا نتكلم في ذلك برأينا)[1].

تعقيب:

يلاحظ أن ابن الجوزي -رحمه الله- ساق القضايا التي هي بالنسبة لأهل السنة ثابتة لا تقبل التحول، ثم هو انتقل إلى ما هو أخص من هذا، فنفى ضمنًا ما تقول به الأشاعرة من أن صفة الكلام المقصود بها هو الكلام النفسي؛ وهو ما عبّر عنه السفاريني (١١٨٨هـ) بقوله: (الأشعرية موافقة للمعتزلة في أن هذا القرآن الذي بين دفتي المصحف مخلوق محدث، وإنما الخلاف بين الطائفتين: أن المعتزلة لم تثبت لله كلامًا سوى هذا، والأشعرية أثبتت الكلام النفسي القائم بذاته تعالى، وأن المعتزلة يقولون: إن المخلوق كلام الله، والأشعرية لا

(١) تلبيس إبليس (٨٠).

يقولون إنه كلام الله، نعم: يسمونه كلام الله مجازا. هذا قول جمهور متقدميهم، وقالت طائفة من متأخريهم: لفظ كلام يقال على هذا المنزل الذي نقرؤه ونكتبه في مصاحفنا، وعلى الكلام النفسي بالاشتراك اللفظي)[١].

كما يلاحظ على كلام ابن الجوزي السابق أنه بالحقيقة عرض لوجهة نظر أهل السنة، وأن المخالف يمكن أن يناقش ابن الجوزي في بعض القيود التي وضعها في الاعتبار بالمنهج الحقّ فقوله: (من غير تفسير ولا بحث عما ليس في قوة البشر إدراكه) فيمكن للمخالف أن يحتج لنفسه بالقول: إن ما نناقش وننازع فيه هو مما يدخل تحت قوة البشر ولا يخرج عنها، وليس هو مما نهينا عن الخوض فيه.

كما أن المسائل التي اختارها هي بالنسبة لزمنه الذي كان فيه، فلا يمكن أن تكون منهجًا عامًّا صالحًا لكل زمن.

لكن أقول: إن المنهج الذي عرض له ابن الجوزي إجمالًا هو القانون الأفضل في تناول المسائل؛ حيث قال: (إنما ينبغي للإنسان أن يتبع الدليل لا أن يتبع طريقاً ويتطلب دليلها)[٢].

وقال أيضًا: (الحق لا يشتبه بباطل؛ إنما يموه الباطل عند من لا فهم له)[٣].

وقال في تعيين الجماعة أيضًا: (من كان اعتقاده يخالف إجماع المسلمين فهو خارج عن الإسلام)[٤].

وبناء على هذا الذي ختمت به من قوله أسوق البحث لتناول الحكم على المخالف، طالما أن الأمر قد يؤول إلى الخروج عن الإسلام[٥].

(١) لوامع الأنوار البهية (١/١٦٥).

(٢) صيد الخاطر: (٢٩).

(٣) السابق (٤١١).

(٤) تلبيس إبليس (٩٥).

(٥) أطلق لفظ الجماعة علي أبي بكر وعمر ومُحَمَّد بن ثابت والحسين بن واقد وأبو حمزة السكري ومُحَمَّد بن أسلم الطوسي. انظر: الاعتصام: (٢ /٤٧٢ -٤٧٦).

المطلب الثالث: موقف العلماء من الحكم على الفرق المخالفة:

الحكم على الفرق الكلامية من الأمور التي يعني بها العلماء عند تعرضهم للفرق وصفات الفرقة الناجية، وكأن ذلك إجابة لسؤال يطرح نفسه وهو: (ما حكم المخالف في ذلك)؟.

ناهيك عن أن المؤلفات الكلامية تجد ألفاظ الإيمان والكفر تترى بكثرة في محيط الفرق وعند التعرض لأقوالها، يقول ابن حزم (٤٥٨هـ): (الحق أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع، وأما بالدعوى والافتراء فلا، فوجب ألا يكفر أحد بقولٍ قاله إلا بأن يخالف ما قد صح عنده أن الله تعالى قاله، وأن الرسول ﷺ قاله فيستجيز خلاف الله تعالى وخلاف رسوله ﷺ... وأما من كفّر الناس بما تؤول إليه أقوالهم فخطأ؛ لأنه كذب على الخصم وتقويل له ما لم يقل به... فالمعتزلة تنسب إلينا تجوير الله -عز وجل- وتشبيهه بخلقه ونحن ننسب إليهم مثل ذلك سواءً بسوء... وكل فرقة فهى تنتقى بما تسميه به الأخرى وتكفّر من قال شيئًا من ذلك، فصح أنه لا يكفر أحد إلا بنفس قوله ونص معتقده ولا ينتفع أحد بأن يعبّر عن معتقده بلفظ يحسن به قبحه لكن المحكوم به هو مقتضى قوله فقط)[1].

ونقل الذهبي (٧٤٨هـ) عن زاهر بن أحمد السرخسي قال: (لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد، دعاني فأتيته، فقال: (اشهد علي أني لا أكفر أحدًا من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات، فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم. قلت -أي الذهبي- وبنحو هذا أدين وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول أنا لا أكفر أحدًا من الأمة ويقول قال النبي ﷺ: (لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)[2] فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم)[1].

(١) الفصل فى الملل والأهواء والنحل: (٣ /١٣٧) وما بعدها بتصرف واختصار.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الإمام أحمد (٢٢٤٨٦)، وابن ماجه (٢٧٧).

المطلب الرابع: الموقف الاجتماعي للفرق المخالفة:

الموقف الاجتماعي أعني به قضية التعايش والتناكح والتعامل والتجاور بين الفرق الإسلامية وأتباعها المختلفين، للسلف تجاه هؤلاء فيسوقه القاري (١٠١٤هـ) عن ابن حجر المكى (٩٧٣ هـ) قائلًا (...لم يزل العلماء يعاملونهم معاملة المسلمين فى نكاحهم وإنكاحهم، والصلاة على موتاهم ودفنهم فى مقابرهم؛ لأنهم وإن كانوا مخطئين غير معذورين حقت عليهم كلمة الفسق والضلال، إلا أنهم لم يقصدوا بما قالوه الكفر، وإنما بذلوا وسعهم في إصابة الحق، فلم يحصل لهم ولكن في تقصيرهم بتحكيم عقولهم وأهويتهم وإعراضهم عن صريح السنة وآيات من تأويل سائغ)[٢].

وبهذا عرض ابن حجر الموقف الاجتماعي من أهل الأهواء كاملًا لدى السلف، فالتهاجر لم يكن هو الطريق الذي التزموه دائمًا مع هؤلاء، بل تعايش الجميع في ظلال المجتمع محتفظًا بما يعتقده، وظل تواصلهم ممتدًا، ولئن حمي وطيس الجدال في المسائل فلقد ظلت الأرحام تتواصل والروابط لا تتقاطع على المستوى الاجتماعي، وكان التكفير منهجًا غريبًا على المجتمع لا يُلجأ إليه إلا في حالات فريدة، إذ ليس هو الأصل، قال الشاطبي: ليس في النصوص الشرعية ما يدل دلالة قطعية على خروج أهل البدع كالخوارج والقدرية عن الإسلام، والأصل بقاؤه حتى يدل دليل على خلافه[٣].

ويفهم من كلام الإمام الماوردي أن علة قتال البغاة من الخوارج دون إلحاقهم بالمشركين في الأحكام والأخذ يرجع إلى الأسباب الآتية:

الأول: أن القصد من قتالهم ردهم بادئ الأمر ولا يتعمد قتلهم، خلافا للمشركين والمرتدين الذين يُتعمد قتلهم.

=

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٨٨/١٥).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا على القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط- أولى، ١٤٢٢هـ (١٨٠/١).

(٣) الموافقات – (١٧٤/٥).

الثاني: أن يقتلوا مقبلين ويُكفُّ عنهم مدبرين بخلاف المشركين والمرتدين فيجوز ذلك.

الثالث: لا يجهز على جريحهم.

الرابع: لا يقتل الأسرى فيفرج عمن أمن عودته إلى القتال ويحبس من لم يؤتمن رجوعه للقتال حتى تنتهي الحرب فيطلق سراحه[1].

وأخيرًا: فأكثر ما عند السلف في تناول المخالف دائر بين تكفير الأقوال؛ أى: تكون هذه الأقوال أقوال كفر، أو تكفير اتجاهات وفرق دون تكفير آحادها الذين يصطفون تحت لوائها، أو تكفير من قامت عليه الحجة بيّنة واضحة لا لبس ولا غموض فيها وهو أيضا منهج المتكلمين وهو ما أشار إليه أيضا الإيجي (٧٥٦هـ)، بقوله: (جمهور المتكلمين والفقهاء علي أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة) وذلك في طرحه لسؤال هو (هل المخالف للحق من أهل القبلة هل يكفر أم لا؟)[2].

وبهذا يتفق جمهور المتكلمين من الأشاعرة بنظرة السلف للمخالف، وتكتمل الصورة التي وقفت عليها، وهو ما يسوق الباحث إلى نتائج البحث:

(١) انظر: الأحكام السلطانية للماوردي ١٠١/١، طبعة دار الحديث.

(٢) عضد الدين الإيجي، المواقف، ط- دار الجيل، بيروت،١٩٩٧ ط أولي، (٥٦٠/٣).

نتائج البحث

من خلال ما مر في البحث بدت نتائج هي كالتالي:

أولًا: يعتبر ابن الجوزي أحد من تناول الفرق الإسلامية بتجرد وإنصاف.

ثانيًا: تعتبر دراسة ابن الجوزي على صغرها عظيمة الفائدة من ناحية المنهج والتطبيق.

ثالثًا: يعتبر حديث الافتراق هو عمدة الكلام في الفرق، وله روايات مقلوبة لا يعتد بها.

رابعًا: تعتبر المعايير التي وضعها ابن الجوزي والمسميات مناسبة لعصره دون بعض العصور الأخرى التي أتت بعده.

خامسًا: بعض القضايا التي على أساسها تشعبت الفرق أصبح ليس لها محل في هذا الزمن.

توصيات البحث:

من خلال الدراسة يوصي الباحث بالتوصيات التالية:

١. عدم تكفير أحد من الناس بما يؤول إليه قوله؛ لأنه ربما لم يقصد ذلك.

٢. عدم الحكم على طائفة من الطوائف بأنها من الثنتين وسبعين فرقة إلا إذا كانت المخالفة شديدة.

٣. عدم القطع على الله بأنه لا يقبل التوبة من المبتدع.

٤. لم يكن من طريقة السلف ومنهجهم الرد على البدعة ببدعة مثلها فلم، يبادلوا من كفروهم بتكفيرهم ولم يرتضوا ذلك ممن وقع منه.

٥. قد يستعمل العلماء الهجر والإبعاد ولا يستعملون التكفير كنوع من العقوبة لمن شذوا في أفكارهم.

وبهذا ينتهج الجميع الإعذار طريقًا في الحكم على المخالف، فالسعيد من دخل رجل بسببه الجنة، لا من سعى لملء النار بجمهور المخالفين. والله تعالى من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

المصادر والمراجع

مصادر البحث

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: كتب السنة:

١. البخاري، (مُحَمَّد بن إسماعيل)، صحيح البخاري، بتحقيق د. مصطفى ديب البغا، ط دار ابن كثير ، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.

٢. الترمذي (الإمام: مُحَمَّد بن عيسى بن سورة) سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ط دار إحياء التراث، بيروت.

٣. أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني٢٥٧هـ) سنن أبي داود، بتحقيق، مُحَمَّد محي الدين عبد الحميد ط- دار الفكر، بيروت.

٤. ابن ماجه (الإمام: مُحَمَّد بن يزيد الربعي القزويني ٢٧٣ هـ) سنن ابن ماجه، تحقيق مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ط دار الفكر، بيروت.

٥. الحاكم (مُحَمَّد بن عبد الله) المستدرك على الصحيحين، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ - ١٩٩٠.

٦. أبو يعلى (أحمد بن علي بن المثنى)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط دار المأمون للتراث - دمشق، ط١ ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

مصادر ومراجع البحث الأخرى:

١. ابن أبي حاتم (عبد الرحمن ٣٢٧هـ)الجرح والتعديل، ط١٩٥٢، الأولي، مكتبة إحياء التراث، بيروت

٢. ابن أبي عاصم، السنة، تحقيق الألباني، ط المكتب الإسلامي، بيروت،ط- ١٤٠٠،، ط الأولى.

ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي):

٣. تلبيس إبليس؛ ط – دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، طبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

٤. الموضوعات، بتحقيق عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان ط– دار الكتب العلمية.

٥. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط دار صادر – بيروت.

٦. ابن العماد (عبد الحي بن أحمد)شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، ط– دار بن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.

٧. ابن حجر، لسان الميزان، تحقيق المعارف النظامية الهند، ١٩٨٦،ط– مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط– ٣.

٨. ابن حزم (علي بن أحمد) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ط مكتبة الخانجي، القاهرة

٩. ابن حنبل (الإمام أحمد بن مُحَمَّد) مسند أحمد، الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة

١٠. ابن خلكان (أحمد بن مُحَمَّد) وفيات الأعيان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

١١. الإيجي (عضد الدين)، المواقف، ط– دار الجيل، بيروت،١٩٩٧ ط أولي.

١٢. البخاري (مُحَمَّد بن إسماعيل)، التاريخ الكبير، المحقق: السيد هاشم الندوي

١٣. البربهاري (الحسن بن علي) كتاب شرح السنة، بتحقيق: د. مُحَمَّد سعيد سالم القحطاني ط– دار ابن القيم – الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

١٤. البيهقي (أحمد بن الحسين) شعب الإيمان، إشراف مختار أحمد الندوي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

١٥. الخطيب البغدادي (أحمد بن علي) الفقيه والمتفقه،تحقيق: عادل بن يوسف، الناشر:دار ابن الجوزي بالسعودية، سنة ١٤١٧هـ.

الذهبي (شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد):

١٦. تاريخ الإسلام، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، ط –دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت،ط– أولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

١٧. سير أعلام النبلاء، بتحقيق شعيب الأرناؤوط، ط مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ هـ ١٩٩٣م.

١٨. الكاشف بتحقيق مُحَمَّد عوامة،الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية.

١٩. الزركلي (خير الدين بن محمود) الأعلام، ط – دار العلم للملايين، ط١٥، ١٩٨٠.

٢٠. السفاريني (مُحَمَّد بن أحمد) لوامع الأنوار البهية، ط مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق، ط٢، ١٤٠٢.

٢١. السيوطي (عبد الرحمن بن أبي بكر) طبقات المفسرين، تحقيق: علي مُحَمَّد عمر، ط مكتبة وهبة – القاهرة، ط١، ١٣٩٦.

الشاطبي (إبراهيم بن موسى):

٢٢. الاعتصام، ط– المكتبة التجارية الكبرى – مصر.

٢٣. الموافقات، بتحقيق الشيخ عبد الله دراز، ط دار الفكر، القاهرة، ط٢، ١٩٧٥.

٢٤. صيد الخاطر، ط– دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٢.

٢٥. الطبراني (أبو القاسم سليمان بن أحمد)، بتحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد، وزميله، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥.

٢٦. العجلي (أحمد بن عبد الله)، معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي

٢٧. العقيلي (مُحَمَّد بن عمر) الضعفاء الكبير،ط– ١٩٨٤،ط– الأولى، تحقيق، عبد المعطي أمين،ط– دار الكتب العلمية بيروت

٢٨.اللالكائي (هبة الله بن الحسن) اعتقاد أهل السنة، تحقيق أحمد سعد حمدان، ط دار طيبة الرياض، ط ١٤٠٢.

٢٩.الماوردي، الأحكام السلطانية، طبعة دار الحديث، بدون تاريخ.

٣٠.ابن مفلح (إبراهيم بن مُحَمَّد) المقصد الأرشد، بتحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض – السعودية، هـ – ١٩٩٠م.

٣١.ملا على القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا على القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط– أولى، ١٤٢٢هـ.

٣٢.النووي (يحيى بن شرف) شرح النووي على صحيح مسلم، ط– دار إحياء التراث العربي:: بيروت ١٣٩٢: الطبعة الثانية.

٣٣.الهيثمي (علي بن أبي بكر) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، طبعة دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ١٩٩٢.